

قرار إدارى رقم (٤٩)

صادر بتاريخ ٨١ / ٢ / ٢٠١٠

رئيس الهيئة

بعد الإطلاع على :-

- القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ فى شأن إنشاء الهيئات العامة .
- القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ فى شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة والقوانين المعدله له .
- القرار الجمهورى رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن إنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية .
- وعلى محضر لجنة شئون العاملين بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٢ / ١١ / ٢٠٠٩ والمعتد منا بشأن الموافقة على ضم مدة الخدمة السابقة للمهندس / أمنيه محمد هلال إلى مدة خدمتها .
- وعلى موازنة الهيئة عن العام المالى ٢٠٠٩ / ٢٠١٠ والتأشيرات العامة الخاصة بها .

قرر

مادة أولى :- ضم مدة خدمة سابقه للمهندسة / أمنيه محمد هلال بالدرجة الثالثة بالمجموعة النوعية لوظائف الهندسة بالإدارة العامة لتكنولوجيا ونظم المعلومات وإحتساب المدة كامله التى قضتها فى العمل بالهيئة بعقد مؤقت وقدرها (سنة وخمسة أشهر) وتصبح أقدميتها بالدرجة الثالثة ١ / ٣ / ٢٠٠٣ .

مادة ثانية :- تمنح المهندس المذكورة علاوة من علاوات الدرجة وقدرها ٣ جنيهاً تضاف إلى مرتبها إعتباراً من تاريخ إستلامها العمل .

مادة ثالثة :- على الإدارات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

رئيس الهيئة

مهندس / عمرو محمد عسل